مجـلـة الحــق

تصدر عن كلية القانون – جامعة بني وليد – ليبيا

Website: https://www.al-haqjournal.ly/index.php/alhaq/index

العدد الثالث عشر ، يونيو 2024، عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لكلية القانون

تقلد الوظائف في الشريعة الإسلامية – ضوابط الاختيار وسبل الرقابة

أ. أسامة عمر نمرود

كلية الدعوة وأصول الدين، الجامعة الأسمرية ، زليتن ، ليبيا.

osamanamrod@gmail.com

Obtaining jobs in Islamic law – selection controls and methods of supervision

Osama Omer Namrod

Faculty of Da'wah and Fundamentals of Religion, Asmariya University, Zliten, Libya.

تاريخ الاستلام: 28-04-2024 تاريخ القبول: 14-05-2024 تاريخ النشر : 01-06-2024

الملخص

إن الفساد داء عضال ومرض فتاك، وإذا ما تطرق إلى جسد المجتمع نخر فيه وأوهنه فلا يتركه حتى يقضي عليه، فلا سبيل إلى رقي وتقدم وإصلاح فضلا عن بقاء مع الفساد .

وإن من أخطر أنواع الفساد تولية من لا يستحق أمور المسلمين، ولهذا حث الشرع الإسلامي الحنيف على استرعاء الراعي المناسب دينا، وخلقا، وعملا، وجاء الوعيد الشديد لمن تولى وظيفة من وظائف المسلمين ثم خانها أو غشها أو أهملها أو قصر فيها .

وقد تضافرت النصوص من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة تبين من يستحق أن يتولى أمور المسلمين ممن لا يستحق، كما بينت هذه النصوص والوقائع والشواهد من سيرة الحبيب المصطفى وسيرة الخلفاء الراشدين المهديين أهمية و سبل الرقابة على العمال والولاة سداً لذريعة الفساد وصوناً لمصالح المسلمين وحفاظا على حقوقهم وأموالهم.

الكلمات الدالة: الفساد ، الاصلاح ، الشريعة الإسلامية ، ضوابط الاختيار ، سبل الرقابة.

Abstract

Corruption is an incurable disease and a deadly disease, and if it touches the body of society, it eats away at it and weakens it, it will not be abandoned until it destroys it. There is no way to advancement, progress, and reform, let alone remaining with corruption.

One of the most dangerous types of corruption is entrusting the affairs of Muslims to someone who does not deserve them. This is why the true Islamic law urges us to seek the appropriate guardian in

religion, morals, and work. A strong threat is issued to anyone who assumes a job among the Muslims and then betrays it, deceives it, neglects it, or falls short in it.

Texts from the Holy Qur'an and the Noble Prophet's Sunnah have come together to show who is worthy of taking over the affairs of Muslims and who is not. These texts, facts, and evidence from the biography of the Beloved Chosen One and the biography of the Rightly Guided Caliphs, the Mahdi, have demonstrated the importance and means of supervising workers and governors in order to block the pretext of corruption, preserve the interests of Muslims, and preserve their rights. And their money.

Keywords: Corruption, reform, Islamic law, selection controls, methods of oversight.

مقدمة:

الحمد لله الذي حرم الفساد وأمر بالصلاح والإصلاح، والصلاة والسلام على عبده وحبيبه الهادي إلى طريق الفلاح ، وعلى آله وصحبه، أنقياء الأرواح أما بعد.

فإن الفساد داء عضال ومرض فتاك، وإذا ما تطرق إلى جسد المجتمع نخر فيه وأوهنه فلا يتركه حتى يقضي عليه، فلا سبيل إلى رقي وتقدم وإصلاح فضلا عن بقاء مع الفساد .

وقد دعاني إلى اختياري هذا الموضوع المساهمة في تحقيق أهداف المؤتمر وما يرومه من مكافحة للفساد.

وأما أهمية الموضوع فإنها تتجلى في تحقيق أهداف المؤتمر ومحاوره التي انعقد عليها، فهو يعالج سببا من أسباب الفساد .

وقد اقتضت طبيعة المشاركة أن يكون المنهج المتبع فيها هو المنهج التحليلي، وذلك بتتبع النصوص الشرعية في الموضوع وتحليلها بما يفيد البحث .

-هذا وقد اقتضت طبيعة الموضوع أن يقسم البحث كالتالي :

المبحث الأول: ضوابط اختيار متقلدي الوظائف: وتناولته في مطلبين:

المطلب الأول: اختيار الأصلح :

والأصلح هو من توافرت فيه صفات لو فقدت إحداها لكان ذلك سببا في تضييع وظيفته، أو تقصير في بعض جوانبها، وهذه الصفات هي: الأمانة والعلم والقوة.

1-الأمانة: فلابد وأن يكون الموظف أمينا، "والأمانة هي ما يكون في ذمة المؤتمن"[1]، والوظيفة في أي مجال أمانة استؤمن فيها الموظف على مصالح المسلمين وحقوقهم.

ولهذا جعلها المولى عز وجل شرطا أساسيا فيمن يتولى أمور المسلمين، قال تعالى في قصة سيدنا موسى-عليه السلام -: {قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الأَمِينُ} (سورة القصص:آية

[1] تفسير الشعراوي – الخواطر، محمد متولي الشعراوي، مطابع أخبار اليوم، 1997 م، 3/ 1546.

26)، وكلامها في غاية الحكمة والدقة، فهاتان الصفتان:-الأمانة والقوة- ضروريتان في القائم بأي وظيفة من وظائف الناس، والعامل المتصف بهما يتكلّل عمله بالظفر والنجاح[1] .

ولأن سيدنا موسى – عليه السلام – جمع الوصفين- القوة والأمانة- وكان خير أجير استؤجر، لم يحرص الأب على استئجار موسى – عليه السلام – فقط بل استأمنه على عرضه وفلذة كبده، "وهذان الوصفان، ينبغي اعتبارهما في كل من يتولى للإنسان عملا بإجارة أو بغيرها، فإن الخلل لا يكون إلا بفقدهما أو فقد إحداهما، وأما باجتماعهما، فإن العمل يتم ويكمل وإنما قالت ذلك، لأنها شاهدت من قوة موسى عند السقي لهما ونشاطه، ما عرفت به قوته، وشاهدت من أمانته وديانته، وأنه رحمهما في حالة لا يرجى نفعهما، وإنما قصده بذلك وجه الله تعالى "2 .

وقد مدح الله تعالى من صفته الأمانة وبين أنها من صفات الخلص من المؤمنين بقوله: {وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ} (سورة المؤمنون:آية8)، ومضيعها على خطر عظيم، لأنه خان من أمنه على هذه الأمانة، وقد جاء الوعيد الشديد في كتاب الله عز وجل للخائن، قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ} (سورة الأنفال:آيات27، 28) .

جاء في تفسيرها " يأمر تعالى عباده المؤمنين أن يؤدوا ما ائتمنهم الله عليه من أوامره ونواهيه... ومن لم يؤدها بل خانها استحق العقاب الوبيل، وصار خائنا لله وللرسول ولأمانته، منقصا لنفسه بكونه اتصفت نفسه بأخس الصفات، وأقبح الشيات، وهي الخيانة مفوتا لها أكمل الصفات وأتمها، وهي الأمانة"[3].

ولتتميم الفائدة بين الله تعالى الأسباب التي تحمل العبد غالبا على تضييع الأمانة وهي فتنة المال والأولاد بقوله: {وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ}، فحبهما يحمل الإنسان على إيثار هوى نفسه على أداء أمانته، ثم نبه تعالى عباده إلى أن هذه الدنيا زائلة وأن ما عند الله هو الأفضل والأبقى، فقال تعالى:{وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ}.

2-العلم:

ولا نقصد بالعلم هنا العلم الشرعي فقط، وإنما العلم الذي تحتاجه الوظيفة المناطة بالعامل، فإن كانت وظيفة إدارية ينبغي أن يولى العامل العالم بالإدارة، وإن كانت مالية يولى العالم بأمور المالية، وهكذا في الوظائف والمجالات جميعها، وهذا مع اجتماع صفة الأمانة معها في العامل فلا جدوى من تولية عالم غير أمين ولا

---

[1] ينظر تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي بمصر،ط:1، 1365 هـ - 1946 م، 20/ 51.

[2] تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة،ط:1، 1420هـ -2000 م، 614.

3 تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي، 319.

أمين غير عالم، فهما كجناحي الطائر للعامل لا يحصل له التحليق للوصول للغاية إذا عدم أحدهما ، قال تعالى في قصة يوسف – عليه السلام –: { قالَ اجْعَلْنِي عَلى خَزائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ} (سورة يوسف:آية55)، فسيدنا يوسف بين للملك الصفتين المطلوبتين لنجاح الوظيفة وإتمامها، و أنه ممن توفرت فيه وهما العلم بما تحتاجه الوظيفة التي ستوكل إليه، والحفظ أي :الأمانة لما اؤتمن عليه.

3–القوة:

وهي الصفة المتممة للصفتين السابقتين، فالوظيفة تستدعي القوة في الموظف، قوة في اتخاذ القرار، وقوة في تطبيق القوانين، وقوة في زجر المخطئين ومعاقبتهم ممن هم تحت ولايته، وعدم المداهنة في ذلك، بل عد العلماء الأمانة والقوة ركنين لابد من توفرهما فيمن يتولى أمر من أمور الناس، وبينوا أن القوة تختلف باختلاف الوظيفة الموكلة للعامل، فتكون في كل ولاية بحسبها، فالوظيفة العسكرية تحتاج للعزيمة والشخصية الصارمة، وإلى الخبرة بالحروب، والمخادعة فيها، والقوة في القضاء بين الناس تحتاج إلى العلم والعدل، كما تحتاج إلى قلب قوى قادر على إصدار الأحكام وتنفيذ العقوبات والحدود[1] .

والواقع المشاهد يشهد بأن عديد الموظفين يضيعون الأمانة لا عن عدم علم أو خيانة وإنما نتيجة لضعفهم وفقدهم القوة التي تحتاجها الإدارة، ولهذا لم يول النبي – صلى الله عليه وسلم – أبا ذر– رضي الله عنه –، فعَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ قَالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي، ثُمَّ قَالَ: "يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةُ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا"[2].

إن الحديث يوضح أن عاقبة الضعف في متولي الأمانة الخزي والندامة وهذا ليس في حق من لم يكن أهلا لها بل حتى من كان أهلا ولم يعدل فيها، ولم يقم بحقها فيخزيه اللَّه تعالى ويندم على تفريطه يوم الحساب[3].

المطلب الثاني: عدم تولية من يحرص على الوظيفة:

فمن طلب الوظيفة وضع نفسه في موضع التهمة والشبهة، ويدل عليه ما رواه أَبِو مُوسَى – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – قالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ ، أَمِّرْنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَلَّاكَ اللَّهُ، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: "إِنَّا وَاللَّهِ لَا نُوَلِّي هَذَا الْعَمَلَ أَحَدًا سَأَلَهُ، وَلَا أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ"[4]، والعلة في عدم توليته ظاهرة وذلك لأن الذي يطلب أو يحرص على ذلك يكون غرضه الحصول على الدنيا من جاه ومال، أو الحصول على السلطة لا أن يقوم بإصلاح الناس والمجتمع،

---

1 ينظر السياسة الشرعية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – المملكة العربية السعودية، ط:1، 1418هـ، 13.

2 صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِمَارَةِ، باب كَرَاهَةِ الْإِمَارَةِ بِغَيْرِ ضَرُورَةٍ، 1825.

3 ينظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي،دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: 2، 1392، 12/ 210.

4 صحيح البخاري، كِتَابُ الأَحْكَامِ ، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الحِرْصِ عَلَى الإِمَارَةِ، 7149.

فلما كانت التهمة بذلك قوية رفض النبي – صلى الله عليه وسلم – تولية من يطلب الإمارة[1]، وهذا مشاهد وظاهر في زماننا فالناس تدخل الانتخابات وتتوسط وتدفع الرشا لتحصل على الوظيفة، لأن الوظيفة صارت وسيلة للثراء والجاه والمكانة الاجتماعية.

ثم بين النبي – صلى الله عليه وسلم – أن من طلب الوظيفة فإن الله يكله إليها بخلاف من أسندت إليه دون طلب منه عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: " يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ! لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ ؛ فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوتِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ وَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ "[2]، ومعنى "وكل إليها" أي: ترك إليها لا يعينه الله تعالى عليها، ومن وكل لغير الله – عزوجل – هلك وخسر، ولهذا جاء في الحديث" فَإِنَّكَ إِنْ تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي تُقَرِّبْنِي مِنَ الشَّرِّ، وَتُبَاعِدْنِي مِنَ الْخَيْرِ"[3]، وهذا خطر عظيم لا يعلمه كثير من الناس فتراهم يحرصون على الولاية حرصا شديدا بل وصل الأمر إلى حد التكالب عليها بشتى الوسائل والسبل.

–الوعيد الشديد لمن يولي من ليس أهلا للوظيفة:

إن مما يجب على من تولى أمراً من أمور المسلمين أن يختار الأفضل لشغل الوظائف التي تحت ولايته سواء كانت وزارات أو إدارات أو دوائر أو مكاتب أو غيرها، وإلا لكان فعله–في حال تولية المفضول– خيانة لله ولرسوله وللمؤمنين، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –:"مَنِ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْ عِصَابَةٍ وَفِي تِلْكَ الْعِصَابَةِ مَنْ هُوَ أَرْضَى لِلَّهِ مِنْهُ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وخانَ رَسُولَهُ وخانَ الْمُؤْمِنِينَ"[4] ، وبين النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أن إسناد الأمر لغير أهله تضييع للأمانة بقوله : "إِذَا ضُيِّعَتِ الأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا أُسْنِدَ الأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ"[5] .

ولهذا "يَتَعَيَّنُ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَبْحَثَ عَنْ أَرْضَى النَّاسِ وَأَفْضَلِهِمْ فَيُوَلِّيهِ"[6]، وانظر رحمك الله كيف أن تولية المرضي وترك من هو أرضى منه خيانة لله ولرسوله وللمسلمين وتضييع للأمانة، فكيف بمن ولى من لا يستحق أصلا لقرابة أو ولاء أو مداهنة أو أي غرض من أغراض الدنيا.

1 ينظر شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض، 1426 هـ، 21/4.

2 صحيح البخاري، كِتَابُ الأَحْكَامِ، بَابُ مَنْ لَمْ يَسْأَلِ الإِمَارَةَ أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا، 7146.

3 مسند احمد، مسند عبد الله بن مسعود، ح3916.

4 المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ الْأَحْكَامِ ، 7023

5 صحيح البخاري، كِتَابُ الرِّقَاقِ، بَابُ رَفْعِ الأَمَانَةِ، 6496.

6 سبل السلام، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، دار الحديث، 567/2.

المبحث الثاني: سبل الرقابة على الموظفين، وتناولته في مطلبين:

المطلب الأول: رقابة ذاتية:

ونقصد بالذاتية: أي التي تنبع من ذات الفرد وضميره، وتعتمد الرقابة الذاتية على تنمية الوازع الديني وتربية الناشئة من أبنائنا على أخلاق الإسلام من أمانة وصدق وإيثار وخدمة للإسلام وغيرها، وتوعيتهم بخطورة أمر الولاية والخيانة والغش، وبخطورة الدنيا وأنها إلى زوال.

وهذا الوازع سماه بعض البحاث باسم"–بناء الضمير الاجتماعي – الوازع الجماعي – الذي يحول دون هتك مبادئ المجتمع المسلم وقواعده وآدابه العامة وأعرافه، ذلك أن للبيئة الاجتماعية أهمية قصوى في سلوك أفراد المجتمع، فإذا كان للمجتمع قواعد مرعية وآداب محفوظة ومبادئ محمية من سلطاته صعب على العصاة الخروج عليها، وتربي في أنفسهم الحياء من مخالفة المجتمع والخروج عليه"[1] ، وهذا الوازع مؤثر جدا في واقعنا الليبي فالناس تخاف وتنزجر بالوازع الاجتماعي أكثر من غيره، فما حرمه المجتمع كان أشد حرمة مما حرمه الشارع، وما حلله يصبح حلالا وإن حرمه الشارع، وما عده عيبا وخروجا عن الأخلاق كان عيبا والعكس وإن خالف الشريعة، ولهذا صار المال العام مغنما والوظيفة وسيلة للثراء وقضاء الحوائج الدنيوية، لأن الناس لم تعد تستهجن ذلك وتذمه بل تكبر وتجل فاعله، وتعده حسن اغتنام للفرص.

إن قلب الموازين الاجتماعية وتنكيس المفاهيم مصيبةٌ ضررها وبيل على المجتمع، وخاصة عند استقرارها وتمكنها كما هو حال مجتمعنا حيث قُلب الكثير من المنكر معروفا والمعروف منكرا، ووصل الأمر لدرجة خطيرة فانتشرت المنكرات وتواطأ الناس في مجتمعاتنا على قبولها والرضا بها، وصارت أمورا معتادة لا حاجة لاستهجانها فضلا عن الإنكار على فاعلها، وبهذا فقد المجتمع موازينه المستقيمة وتلاشت مفاهيمه الصحيحة وقيمه الفاضلة، والنتيجة عجز كل قانون عن التأثير في الناس ولاسيما القوانين الوضعية[2].

وإن من أولى الأولويات تغيير هذا الواقع وتصحيح المفاهيم المنكسة، ويقع هذا الدور على عاتق مؤسسات التعليم – مناهج ومعلمين – تُربى الناشئة منذ نعومة أظفارهم على أخلاق الإسلام، وعلى الخطباء والوعاظ، ووسائل الإعلام المختلفة، ومن الحسن في هذا الباب أنه وكما تقام دورات تدريبية لرفع الكفاءة المهنية للموظفين أن تقام دورات توعوية – تذكيرية – في الدوائر الحكومية لتنمية وازع المراقبة لله والمحاسبة للنفس، فإذا ما نشأ أبناؤنا على أخلاق الإسلام صلح المجتمع، ولنا في مجتمع النبي – صلى الله عليه وسلم – وصحابته خير أسوة .

وقد تضافرت النصوص الشرعية التي تنمي هذا الوازع – الضمير الاجتماعي – الديني في نفوس المسلمين، ومنها:

---

[1] مقدمة في مفهوم الحسبة في الإسلام ، مصدر الكتاب : موقع الإسلامhttp://www.al-islam.com، 5.

[2] ينظر المرجع السابق، 5.

–ما يبين عظم الولاية والإمارة وأن الإنسان مسئول عما استرعاه الله – عز وجل –، كقول النبي – صلى الله عليه وسلم –:" أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"[1] ، وقول النبي– صلى الله عليه وسلم – "إِنَّ اللَّهَ سائل كل راع عما استرعاه : أحفظ أم ضيع"[2].

–ما جاء في الوعيد الشديد لمن ضيع الأمانة يوم القيامة، قال النبي – صلى الله عليه وسلم –:"وإِنَّهَا أَمَانَةُ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا»[3] ، قال النووي:" هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ عَظِيمٌ فِي اجْتِنَابِ الْوِلَايَاتِ لَا سِيَّمَا لِمَنْ كَانَ فِيهِ ضَعْفٌ عَنِ الْقِيَامِ بِوَظَائِفِ تِلْكَ الْوِلَايَةِ وَأَمَّا الْخِزْيُ والندامة فهو في حَقِّ مَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلًا لَهَا أَوْ كَانَ أَهْلًا وَلَمْ يَعْدِلْ فِيهَا فَيُخْزِيهِ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَفْضَحُهُ وَيَنْدَمُ عَلَى مَا فَرَّطَ"[4].

–ما جاء في الوعيد الشديد لمن غش رعيته، كقول النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –:"مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ"[5] ، وقوله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: "مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ، إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ"[6] ، وعن معقل بْنَ يَسَارٍ قال سمعت النبي – صلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ – يَقُول: "مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يَحُطْهَا بِنَصِيحَةٍ، إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ"[7] .

– حث النبي – صلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ – على الرفق بالرعية ودعاءه على من تولى أمور المسلمين فشق عليهم ولم يرفق بهم، بقوله:" اللهُمَّ، مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ"[8] .

–ما جاء في الأجر العظيم والمنزلة الرفيعة يوم القيامة لمن أدى الوظيفة على الوجه المطلوب، قال رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: "إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا"[9] .

---

[1] صحيح البخاري، كِتَابُ الجُمُعَةِ ،بَابُ الجُمُعَةِ فِي القُرَى وَالمُدُنِ ،حديث رقم 893.

[2] صحيح ابن حبان، كِتَابُ السِّيَرِ ،بَابُ فِي الْخِلَافَةِ وَالْإِمَارَةِ، ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِسُؤَالِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا كُلَّ مَنِ اسْتَرْعَى رَعِيَّةً عَنْ رَعِيَّتِهِ ، حديث رقم 4492.

[3] صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِمَارَةِ ، بَابُ كَرَاهَةِ الْإِمَارَةِ بِغَيْرِ ضَرُورَةٍ، 1825.

[4] شرح النووي على مسلم، 210/12.

[5] صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ اسْتِحْقَاقِ الْوَالِي الْغَاشِّ لِرَعِيَّتِهِ النَّارَ، 227.

[6] المصدر السابق، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ اسْتِحْقَاقِ الْوَالِي الْغَاشِّ لِرَعِيَّتِهِ النَّارَ،229.

[7] صحيح البخاري، كِتَابُ الأَحْكَامِ ،بَابُ مَنِ اسْتُرْعِيَ رَعِيَّةً فَلَمْ يَنْصَحْ، 7150.

[8] صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِمَارَةِ، بَابُ فَضِيلَةِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ، وَعُقُوبَةِ الْجَائِرِ، وَالْحَثِّ عَلَى الرِّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ، 1828.

[9] المصدر السابق، كِتَابُ الْإِمَارَةِ، بَابُ فَضِيلَةِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ، وَعُقُوبَةِ الْجَائِرِ، وَالْحَثِّ عَلَى الرِّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ، 1827.

-ما جاء في كراهية الحرص على الإمارة، قال النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، قَالَ:"إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الإِمَارَةِ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ القِيَامَةِ، فَنِعْمَ المُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الفَاطِمَةُ"[1] .

إن هذه المعاني عندما كانت منهجا تربويا خرجت أجيالا ضربت أروع الأمثلة في الأمانة والخلق الحسن في القرون المفضلة التي كانت الأمانة فيها مغرما لا مغنما فدخل الناس في دين الله أفواجا متأثرين بأخلاق هؤلاء الرجال.

المطلب الثاني: رقابة خارجية (الحسبة):

وهذه النوع من الرقابة موجود وتقوم به عدة أجهزة في الدولة، كدواوين المحاسبة وأجهزة الرقابة ومكافحة الفساد، ولكن الملاحظ والواضح للعيان أنها لا تؤدي دورها كما ينبغي، فهي شبه معطلة، بل تسلل الفساد إلى العديد من مرافقها، وتفعيل هذه الأجهزة لتؤدي دورها كما يجب لابد وأن تسبقه عملية إصلاح وعلاج لها، ويرى الباحث أن العلاج يتلخص في أمور:

الأول: جعل شروط صارمة لقبول العاملين بهذه الأجهزة:

وهذا لا يتأتى إلا باختيار من يصلح لذلك، فاختيار الأصلح للعمل بأجهزة الرقابة والمحاسبة هو الأساس، وأما أن يولى أناس بالمعايير الموجودة اليوم كالشهادة أو الوساطة فهذا سيجعل منها أجهزة معطلة بل ستكون جزءا من منظومة الفساد كما هو حالها في بلادنا، فالناس في مجتمعنا -الذي قُلبت فيه المفاهيم- لا يرون في هذه الأجهزة إلا وسيلة للثراء.

وقد كان يسمى المنتمون لأجهزة الرقابة والمحاسبة ومكافحة الفساد سابقا برجال الحسبة، وكان الواحد منهم يختار وفق شروط ومعايير صارمة حتى تؤدي هذه الأجهزة الدور المنوط بها، و"لكي تتحدد مسؤولية الدولة عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقد وضع له نظاما محددا وولاية خاصة هي ولاية الحسبة، يقوم عليها أشخاص يختارون لها اختيارا دقيقا وفق شروط واضحة، حتى يتم الإشراف عليهم من قبل الدولة"[2] .

-الصفات-الشروط- التي يجب توفرها في المحتسب، وهي:

1-إخلاص العمل لله عز وجل: والإخلاص شرط لجميع الأعمال وهو يزداد أهمية في باب الحسبة، فمن المفروض أن يكون هدف وغاية المسلم فضلا عن المحتسب إصلاح المجتمع، قال الله تعالى على لسان شعيب – عليه السلام –: {وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ} (سورة هود: آية 88)، وبهذا لا ينبغي أن يبتغي المحتسب بعمله الدنيا كجمع المال والمكانة وقضاء الحوائج، فإنه إن فعل ذلك خاب وخسر في الدنيا و الآخرة، وهذا ما نشاهده في واقعنا المعيش، فصار الناس يبحثون عن العمل في الأجهزة الرقابية لأجل الإثراء، ولأجل تحصيل

---

[1] صحيح البخاري، كتاب الأحكام، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الحِرْصِ عَلَى الإِمَارَةِ ، 7148.

[2] مقدمة في مفهوم الحسبة في الإسلام، 6.

السلطة والنفوذ، ويتحقق ذلك عندما يكون المحتسب عدلا في دينه يعلم أن الدنيا إلى زوال والموت يأتي فجأة، وهذا ما نبه عليه النبي – صلى الله عليه وسلم – بقوله : "إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الإِمَارَةِ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ القِيَامَةِ، فَنِعْمَ المُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الفَاطِمَةُ"[1].

ففي الحديث شبه النبي – صلى الله عليه وسلم – الموظف بالرضيع، فالموظف عندما يتولى الوظيفة يتلذذ بعزها ومركزها ونفوذها، ولكن سرعان ما يفطم منها بالموت، وحينها يكون ضررها عليه شديدا إن لم يقم بواجباتها، حيث يحاسب على تفريطه، وعدم قيامه بواجبه، فيشتد عقابه، وتنقطع عنه لذاتها، ولا يبقى له منها سوى الخيبة والحسرة، فيكون حاله كحال الرضيع عند فطامه عن ثدي أمه[2].

2-" أَنْ يَكُونَ عَفِيفًا عَنْ أَمْوَالِ النَّاسِ، مُتَوَرِّعًا عَنْ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ مِنْ الْمُتَعَيِّشِينَ، وَأَرْبَابِ الصِّنَاعَاتِ، فَإِنَّ ذَلِكَ رِشْوَةٌ "نهاية الرتبة الظريفة" [3]، وهذا ما نسميه في وقتنا بالأمانة.

3- الديانة: فينبغي أن يكون مرضيا في دينه مقيما للفرائض غير مباشر للكبائر ولا مصرا على الصغائر، بل أضاف العلماء إليها المحافظة على المستحبات وسنن الفطرة كتقليم الأظافر وقص الشارب، ونتف الإبط، ونظافة الثياب، وعللوا ذلك بأنه مدعاة لتوقيره، وعدم ازدرائه والطعن في دينه[4]، فهو يمثل السلطة والقانون ولابد للقانون من هيبة.

وقد كان هذا حال الدول التي شُيدت على العدل وبلغت من العز مبلغا عظيما، فيروى"أَنَّ رَجُلًا حَضَرَ عِنْدَ السُّلْطَانِ مَحْمُودٍ بِمَدِينَةِ غَزْنَةَ يَطْلُبُ الْحِسْبَةَ فَنَظَرَ السُّلْطَانُ فَرَأَى شَارِبَهُ قَدْ غَطَّى فَاهُ مِنْ طُولِهِ، وَأَذْيَالَهُ تُسْحَبُ عَلَى الْأَرْضِ فَقَالَ لَهُ: يَا شَيْخُ امْضِ، وَاحْتَسِبْ عَلَى نَفْسِك ثُمَّ عُدْ، وَاطْلُبْ الْحِسْبَةَ عَلَى النَّاسِ"[5] .

-العدالة: أن يكون المحتسب عدلًا غير فاسق، ويقول العلماء أن من مظاهر عدالته أن لا يخالف قوله عمله بل يعمل بما يعلم[6] ، والعلة في هذا واضحة فالناس عينهم على الآمر بالمعروف فإذا خالف عمله قوله كان أدعى لعدم امتثال الناس له وكان مدعاة لغمزه ولمزه، وقد ذم الله عز وجل من يأمر الناس بشيء ويفعله، قال الله تعالى: {أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ} (البقرة: 44)، ورغم أن شرط العدالة–بهذا المعنى– اختلف فيه العلماء إلا أنه في واقعنا شرط مهم جدا، لأن الفساد بلغ الغاية والذروة.

---

[1] سبق تخريجه.

[2] ينظر: منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق – سوريا،عام النشر: 1410 هـ – 1990 م، 361/5.

[3] نهاية الرتبة الظريفة في طلب الحسبة الشريفة، عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله، أبو النجيب، جلال الدين العدوي الشيزري الشافعي، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، 10.

4 ينظر: معالم القربة في طلب الحسبة، محمد بن محمد بن أحمد بن أبي زيد بن الأخوة، القرشي، ضياء الدين، دار الفنون «كمبردج»، 13.

[5] نهاية الرتبة الظريفة في طلب الحسبة الشريفة ، جلال الدين العدوي، 8.

6 ينظر: معالم القربة في طلب الحسبة، محمد القرشي، 12.

العلم:

والعلم هنا يختلف عن العلم الذي اشتُرِط في المبحث الأول، فهو أعم منه، وذلك لاختلاف نوع الوظيفة فوظيفة المحتسب –الرقابة على الموظفين– الأمر بالمعروف وقمع الفساد والمنكر، وهذا يحتاج لعلم أعم، وقد جاء في الأثر عن سفيان – رضي الله عنه –: "لَا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَا يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ إِلَّا مَنْ كَانَ فِيهِ خِصَالٌ ثَلَاثٌ: رَفِيقٌ بِمَا يَأْمُرُ، رَفِيقٌ بِمَا يَنْهَى، عَدْلٌ بِمَا يَأْمُرُ، عَدْلٌ بِمَا يَنْهَى، عَالِمٌ بِمَا يَأْمُرُ، عَالِمٌ بِمَا يَنْهَى"[1].

ولا يقصد بالعلم هنا الاجتهاد فالاجتهاد ليس شرطًا، وإنما يكون عالما بما اتفق عليه من المعروف ومن المنكرات، إضافة لما تحتاجه وظيفته كالعلم بمواقع الحسبة وحدودها، وموانعها، وطريقتها، وقوانينها[2] .

فإذا ما توافرت هذه الشروط في رجال الأجهزة الرقابية فعندها فقط ستؤتى تلك الأجهزة ثمارها وتؤدي دورها في مكافحة الفساد.

الثاني: سن تشريعات عقابية مشددة على العاملين بهذه الأجهزة:

فينبغي أن تسن تشريعات عقابية شديدة على رجال الأجهزة الرقابية تفوق ما يعاقب به غيرهم عند تضييع الأمانة، وذلك حتى نضمن القضاء غلى الفساد فهم من يقوم بالرقابة على موظفي الدولة وصلاحهم صلاح غيرهم وفسادهم فساد غيرهم.

يقول الشاعر في حق العلماء الذين من واجبهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولم يقوموا بهذا الواجب:

يا معشر العلماء يا ملح البلد – من يصلح الملح إذا الملح فسد؟

وأعضاء الأجهزة الرقابية هم ملح البلد في زماننا وبفسادهم يفسد غيرهم من الموظفين، وفرض عقوبات على المسئولين أشد من غيرهم سدا لذريعة الفساد هدي عمري، فقد كان عمر – رضي الله عنه – يكتب أموال من يولي من عماله فإذا زادت ثروتهم قاسمهم ما زاد على ذلك، وأخذ منهم الزيادة أحيانا، وممن قاسمهم عمرو بن العاص وأبو هريرة وغيرهم من كبار الصحابة – رضي الله عنهم – رغم عدم فسادهم واكتسابهم لها من حلال[3].

3–محاسبة العاملين بالأجهزة الرقابية:

والمحاسبة ضرورية للعمال بمختلف أصنافهم لأن بعض الناس يهاب السلطان أكثر من الديان،

فلابد أن يحاسب المحتسب وإلا ضاعت الحسبة، وقد كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يحاسب عماله وهم من هم، فقد صح أَنه – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – اسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللُّتْبِيَّةِ – قَالَ ابْنُ

---

[1] الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون الخَلَّال البغدادي الحنبلي، تحقيق: الدكتور يحيى مراد، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: 1، 1424 هـ – 2003 م، 25.

[2] ينظر: الحسبة، مناهج جامعة المدينة العالمية، الناشر: جامعة المدينة العالمية، المكتبة الشاملة، 73.

[3] ينظر فتوح البلدان، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري، دار ومكتبة الهلال– بيروت، 1988 م، 217.

السَّرْحِ: ابْنُ الْأُتْبِيَّةِ – عَلَى الصَّدَقَةِ فَجَاءَ، فَقَالَ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: "مَا بَالُ الْعَامِلِ نَبْعَثُهُ فَيَجِيءُ فَيَقُولُ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي، أَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أُمِّهِ أَوْ أَبِيهِ فَيَنْظُرَ أَيُهْدَى لَهُ أَمْ لَا؟ لَا يَأْتِي أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا فَلَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةً فَلَهَا خُوَارٌ، أَوْ شَاةً تَيْعَرُ»، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَةَ إِبِطَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ»"[1] ، ومحاسبة العمال ثابتة عن الخلفاء الراشدين أيضا، فهذا عمر – رضي الله عنه – كما جاء في الإصابة في تراجم الصحابة أن أبا هريرة كان عاملا لعمر على البحرين، فقدم بعشرة آلاف فقال له عمر: (استأثرت بهذه الأموال؛ فمن أين لك؟) فقال: خيل نتجت وأعطية تتابعت وخراج رقيق لي؛ فنظر فوجدها كما قال"[2] ، ولعمر مع عماله مواقف عديدة في هذا الباب.

الخاتمة:

وفي ختام هذا البحث المتواضع يمكن أن نلخص أبرز نتائجه في التالي:

1–إن اختيار متقلدي الوظائف الإدارية يجب أن يكون وفق معايير وصفات خاصة إذا ما أردنا أن نضمن سيرها بالشكل الصحيح.

2–إن تولية من يحرص على الوظيفة قد يكون سببا من أسباب الفساد لقوة التهمة عليه، ولهذا ينبغي عدم توليته.

3–أن إصلاح الأجهزة الرقابية خطوة مهمة على طريق إصلاح أجهزة الدولة.

4– ولا يتم إصلاح الأجهزة الرقابية بوضع شروط صارمة عند اختيار العاملين بها.

5– ولضمان عدم الانحراف من الموظفين والعمال في الأجهزة الرقابية لابد من تغليظ العقوبة عليهم ومحاسبتهم محاسبة شديدة، لزجرهم وردعهم وضمان إخلاصهم وأمانتهم وعملهم على الوجه المطلوب.

هذا فإن أصبت فمن الله عز وجل وإن أخطأت فمن نفسي والله الموفق والمستعان.

المصادر والمراجع

1–القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

2– الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ)،ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: 739 هـ)،حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت،الطبعة: الأولى، 1408 هـ – 1988 م.

[1] سن أبي داود، كِتَاب الْخَرَاجِ وَالْإِمَارَةِ وَالْفَيْءِ ، بَابٌ فِي هَدَايَا الْعُمَّالِ ، 2946.

[2] الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، ط:1 – 1415 هـ، 7 / 360.

3-الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - 1415 هـ.

4- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغدادي الحنبلي (المتوفى: 311هـ)، تحقيق: الدكتور يحيى مراد، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2003 م.

5-الحسبة، كود المادة: GDWH5133، المرحلة: ماجستير، مناهج جامعة المدينة العالمية الناشر: جامعة المدينة العالمية.

6-تفسير الشعراوي – الخواطر، محمد متولي الشعراوي (المتوفى: 1418هـ)، مطابع أخبار اليوم.

7- تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: 1371هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى، 1365 هـ - 1946 م.

8- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: 1376هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى 1420هـ -2000 م.

9- سبل السلام، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: 1182هـ)، دار الحديث، بدون طبعة وبدون تاريخ.

10-سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: 275هـ)، المحقق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009 م.

11- السياسة الشرعية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: 728هـ)، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1418هـ.

12-شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: 1421هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: 1426 هـ

13- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، 1422هـ.

14-صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

15- فتوح البلدان، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري (المتوفى: 279هـ)، دار ومكتبة الهلال- بيروت، 1988 م.
16- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: 405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1411 – 1990.
17-مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث – القاهرة، الطبعة: الأولى، 1416 هـ - 1995 م.
18- معالم القربة في طلب الحسبة، محمد بن محمد بن أحمد بن أبي زيد بن الأخوة، القرشي، ضياء الدين (المتوفى: 729هـ)، دار الفنون «كمبردج».
19-مقدمة في الحسبة في الإسلام، مصدر الكتاب : موقع الإسلام،http://www.al-islam.com .
20- منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون، مكتبة دار البيان، دمشق - الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف - المملكة العربية السعودية، عام النشر: 1410 هـ - 1990 م.
21- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، 1392.
22- نهاية الرتبة الظريفة في طلب الحسبة الشريفة، عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله، أبو النجيب، جلال الدين العدوي الشيزري الشافعي (المتوفى: نحو 590هـ)، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر.